

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة جيلالي ليايس سيدي بلعباس

مديرية الجامعة

مقرر رقم 03-06 المؤرخ في 20 جمادى الثاني 1427 هـ الموافق 15 يوليو 2006 ، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،
اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء الخاصة بسلك الأساتذة الباحثين الجامعيين
على مستوى جامعة سيدي بلعباس

إن مدير جامعة جيلالي ليايس سيدي بلعباس،

- بمقتضى الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 20 جمادى الثاني 1427 هـ الموافق 15 يوليو 2006 ، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 2021/05/19 المتضمن تعيين السيد ميموني عبد النبي بصفته مدير جامعة سيدي بلعباس.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 141-89 المؤرخ في 1989/08/01 المتضمن إنشاء جامعة سيدي بلعباس، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 99-90 المؤرخ في 27 مارس 1990 المتعلق بسلطة التعيين و التسيير الإداري للموظفين وأعاون الإدارة المركزية، الولايات، البلديات والمؤسسات العمومية ذات طابع إداري،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 343/06 المؤرخ في 2006/09/27 المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 279/03 المؤرخ في 2003/08/23 الذي يحدد مهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها و سيرها .
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 130/08 المؤرخ في 2008/05/03 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث .
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 199-20 المؤرخ في 2020/07/25 المتعلق باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء ولجان الطعن واللجان التقنية في المؤسسات و الإدارات العمومية لا سيما المادة 22- منه .
- بناء على المراسلة رقم 12979 المؤرخة في 2021/10/24 الصادرة عن المديرية العامة للوظيفة العمومية المتضمنة منحنا ترخيص بانتخاب لجنة إدارية متساوية الأعضاء خاصة بسلك الأساتذة الباحثين الجامعيين على مستوى جامعة سيدي بلعباس .

باقتراح من السيد الأمين العام للجامعة.

- يقرر مايلي -

- المادة الأولى : تطبيقا لنص المادة 22 من المرسوم التنفيذي رقم 199-20 المشار إليه أعلاه ، يحدد تاريخ الاثنين الثامن و العشرون من شهر فيفري عام ألفين و اثنان و العشرون 2022/02/28 ، من الساعة 09:00 صباحا الى غاية الساعة 15:00 مساء ، لانتخاب اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء الخاصة بالأساتذة الباحثين الجامعيين " جميع الرتب " بجامعة جيلالي ليايس سيدي بلعباس .
- المادة 2 : يتم تحديد مكتب اقتراع بكل كلية قصد انتخاب أعضاء اللجنة المشار إليها في المادة الأولى من هذا المقرر تطبيقا لنص المادة 24 من المرسوم التنفيذي المشار إليه أعلاه .
- المادة 3 : يكلف الأمين العام للجامعة ، عمداء الكليات ، بتنفيذ محتوى هذا المقرر .

21 جاني 2022

مدير الجامعة

مدير الجامعة
أ.د. ميموني عبد النبي